

تأييد إعدام بريئين بهزلية 174 عسكرية



الاثنين 26 مارس 2018 03:03 م

أيدت اليوم الإثنين محكمة الطعون العسكرية حكم الإعدام بحق أحمد أمين غزالي أمين، عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولى حسن، في القضية 174/2015 جنایات عسكرية غرب والمعروفة باسم "العمليات النوعية المتقدمة"، والتي تضم 26 مواطناً بينهم 16 معتقلاً بينهم 6 محكوم عليهم بالإعدام حضورياً. فيما قررت المحكمة إلغاء حكم الإعدام لأربعة آخرين: محمد فوزي عبد الجواد محمود، رضا معتمد فهمي عبد المنعم، أحمد مصطفى أحمد محمد، محمود الشريف محمود. واعتقلت قوات أمن الانقلاب 16 من الوارد أسماؤهم في القضية الهزلية في الفترة ما بين 28 مايو - 15 يونيو 2015 ولفقت لهم اتهامات منها الزعم بالانضمام لجماعة محظورة، إفشاء أسرار عسكرية و حيازة سلاح، والمساعدة فى تصنيع دوائر كهربية. وتعرض المعتقلون في القضية الهزلية إلى عمليات تعذيب مستمرة وممنهج استمرت في حالة عمر محمد 15 يوماً متواصلة وأحمد الغزالي 44 يوماً وشملت التعليق من الأيدي وتعليق ثقل على القدم، التعليق على الأبواب وتغمية العينين طوال مدة الإحتجاز، الصعق بالكهرباء فى الأعضاء التناسلية، الإيهام بالغرق، الضرب بمواد مشتعلة على الجلد والظهر. وظهر معظم الضحايا في سجن طره استقبال بعد عمليات التعذيب في حالة صحية متدهورة، وكان معظمهم لا تزال عليه آثار التعذيب ورفضت إدارة سجن طره والقاضي لاحقاً إثبات الجروح والكدمات الظاهرة على أجسادهم لحظة وصولهم السجن، كما رفض القاضي طلباتهم بعرضهم على الطب الشرعي. وأكد مصدر قانونى أن التحريات العسكرية الخاصة بالقضية قائمة على تحريات ضابط مخابرات واحد يدعى هانى سلطان من قوة المجموعة 77 مخابرات حربية، بالإضافة إلى إقرارات الضحايا المنتزعة تحت التعذيب. وأضاف أنه لحظة القبض على الضحايا تم تحريز الهواتف المحمولة، وتفتيش المنازل، ولم يتم ضبط أى اسلحة أو ذخيرة بأى منزل، ورغم ذلك محاضر النيابة العسكرية تشير لأحراز غير موجودة أصلا، كما فى حالة صهيب ضمن اتهاماته إحراز سلاح ولكنه غير مضبوط بالأحراز. ومحمد فوزى -محكوم عليه بالإعدام- متهم بتصنيع دائرة كهربية لكنها أيضاً لا توجد ضمن الأحراز.